كتاب أنموذج اللبيب في خصائص الحبيب صلى الله عليه وسلم

تأليف الحافظ المجتهد الجلال السيوطي

كتاب انموذج اللبيب في خصائص الحبيب
صلى الله عليه وسلم تأليف الحافظ
المجتهد الجلال السيوطي
نفعنا الله به
امين امين
امين

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الحمد لله الذي انقن بحكمته كل شئ فاحتبك وبعث حبيبه محمدا صلى الله عليه وسلم فانابه كل حلك واتاه من المعجزات والخصايص ما لم يؤته نبي ولا ملك وجعل جنازة الملايكة تشيع موجبة سكنت صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه ما سال فلك ودار فلك وهذا انموذج لطيف وعنوان شريف لخصته من كتابي الكبير الذي جمعت فيه معجزات والخصايص النبوية بدلايلها وتتبعت فيه الاحاديث الواردة في منصب النبوة وعظم فضايلها فصرته على ايراد الخصايص سردا وحبرا وميزت فيه كل نوع من انواعها تمييزا وسميته انموذج اللبيب في خصايص الحبيب وبالله اعتصم عليه توكلت واليه انيب وينحصر في بابين الباب الاول في الخصايص التي اختص بها عن جميع الانبيا ولم يؤتها نبي قبله وفيه اربعة فصول الفصل الاول فيما اختص به في ذاته في الدنيا اختص صلى الله عليه وسلم بانه اول النبيين خلقا وبتقدم نبوته فكان نبيا وادم منجدل في طينته وتقدم اخذ الميثاق عليه وانه اول من قال بلى يوم الست بربكم وخلق ادم وجميع المخلوقات لاجله وكتابة اسمه الشريف على العرش وكل سما والجنان وما فيها وساير ما في الملكوت وذكر الملايكة له في كل ساعة وذكره في الاذان في عهد ادم وفي الملكوت الاعلى واخذ الميثاق على النبيين ادم فمن بعده ان يؤمنوا به وينصروه والتبشير به في الكتب السابقة ونعته فيها وبعثة اصحابه وخلفايه وامته وحجب ابليس من السموات لمولده وشق صدره في احد العوالين ونزع الغل وختم النبوة بظهره بازاء قلبه حيث يدخل الشيطان وساير الانبيا كان الخاتم في بعض وبانه لم يسم احد باسم الله وبانه سمي من اسما الله بنحو سبعين اسما وبانه سمي احمد ولم يسم به احد قبله وقد عدت هذه من خصايص وفي حديث مسلم وبالملايكة له في سفره وبانه ارجح الناس عقلا وبانه اوفى كل الحسن ولم يوت بوسخ الاشطره وتعطره ملايكة عند الوحي وبرؤيته جبريل في صورته التي خلق عليها عند سدرة المنتهى وبانفقاع الكهانة لمبعثه وحراسة السما من استراق السمع والرمي بالشهب عند مبعثه ابن سبع وبانيا ابويه له حتى امنا به وبموته بالعصمة من الناس وبالاسرا وما تضمنه من اختراق السموات السبع والعلو

والعلو الى قاب قوسين وادنى وطيه مكانا ما وطيه نبي مرسل ولا ملك مقرب واحيا الانبيا له وصلاته اماما بهم وبالملايكة واطلاعه على الجنة والنار وعدتهن البهشي وبرؤيته من ايات ربه الكبرى وحفظه حتى ما نازع البصر وما طغى وبرؤيته للبارئ تعالى مرتين وبركوب البراق في احد العوالين وقتال الملايكة معه وبسيرهم معه حيث سار يشون خلف ظهره وبمجيا بايته الكتاب وهو احد الحيز ولا يلتب وبان كتابه معجز وهو قوطن التبديل والتحريف على مر الدهور ومشتمل على ما اشتملت عليه جميع الكتب وبزيادة وجامع لكل شئ ومستغن عن غيره وميسر للحفظ ونزل منجما وعلى سبعة احرف ومن سبعة ابواب وبكل لغة عذبة هذه ابن النقيب وقال صاحب التحرير فضل القرآن على سايرالكتب المنزلة بثلثين خصلة لم تكن في غيره وقال الحليمي في المنهاج ومن عظم القرآن ان اختصه بانه دعوة وحجة ولم يكن مثل هذا لمن تقدم انما كان يكون لكل منهم دعوة ثم تكون لها معجزة غيرها وقد جمعهما الله لرسوله صلى الله عليه وسلم في القرآن فهو دعوة بكاينة معجزة بالفاظه وكفى الدعوة شرفا ان تكون معجزة معها وكفى المعجزة شرفا ان لا تنفصل الدعوة عنها انتهى وباعطي من كنز العرش ولم يعط منه احد وخص بالبسملة والفاتحة وايه الكرسي وخواتيم سورة البقرة والسبع الطوال والمفصل وبان معجزاته مستمرة الى يوم القيامة وهي القرآن ومعجزات سايرالانبيا انقرضت بوقتها وبانه اكثر الانبيا معجزات فقد قيل انها تبلغ الفا وقيل ثلاثة الا ستين سوى القرآن فان فيه ستين الف معجزة تقريبا قال الحليمي وفيها جامع كثيرة معنى اخر وهو انه ليس في نبي من معجزات غيره ما يعني نحو اختراع الاجسام وانما ذلك في معجزات نبينا صلى الله عليه وسلم خاصة وبانه جمع له كل ما اوتيه الانبيا من معجزات وفضايل ولم يجمع ذلك لغيره بل اختص كل نبي باوفى اشتقاق التمر وتسليم الحجر وحنين الجذع وتسبيح الما من بين الاصابع ولم يثبت لواحد من الانبيا شئ من ذلك ذكره ابن عبد السلام وبانه خاتم النبيين واخرهم نبيا فلا نبي بعده وشرعه مؤبد الى يوم القيامة لا ينسخ وناسخ لجميع الشرايع قبله ولو ادركه الانبيا لوجب عليهم اتباعه وفي كتابه وشرعه الناسخ والمنسوخ وبعموم الدعوة

للناس كافة وانه اكثر الانبياء تابعا وقال السبكي رسل للخلق كافة من ادم والانبياء
له بعثوا بشرايعه له مُتبعات فهو نبي الانبياء وارسل الى الجن بالاجماع والى الملايكة في احد
القولين وفرضه السبكي زاد البارزي والى الحيوانات والجمادات والبحر والشجر وبعثه
رحمة للعالمين حتى للكفار بتاخير العذاب ولم يعاجلوا بالعقوبة كساير الامم المكذبة
وبان الله اقسم بحياته واقسم على رسالته وتولى الرد على اعدايه عنه وخاطبه
بالطف ما خاطب به الانبياء وفرض اسمه باسمه في كتابه وفرض على العالم طاعته والتاسي
به فرضا مطلقا لا شرط فيه ولا استثناء وصفه في كتابه بعضوا بعضوا ولم يخاطبه في
القرآن باسمه بل بايها النبي يا ايها الرسول وحرم على الامة نداءه باسمه وكره الشافعي رضي
الله عنه ان يقول لرسول الله لانه ليس فيه من التعظيم ما في الاضافة وفرض
على من تاجاه ان يقدم بين يدي نجواه صدقة ثم نسخ ذلك ولم يُرد في امته شيا يسوء حتى
قبضه بخلاف سايرالانبياء وانه حبيب الرحمن وجمع له بين المحبة والخلة وبين الكلام والرؤية
وكلمه عند سدرة المنتهى وكلم موسى بالجبل عند هذه ابن عبد السلام وجمع له بين الفضيلتين
والهجرتين وجمعت له الشريعة والحقيقة ولم يكن للانبيا الا احدها بدليل قصة موسى
مع الخضر وقوله اني على علم لا ينبغي لك ان تعلمه وانت على علم لا ينبغي لي ان اعلمه ونصر
بالرعب مسيرة شهر امامه وشهر خلفه وادي جوامع الكلم واوتي مفاتيح خزاين الارض
على فرس ابلق عليه قطيفة من سندس وكلم بجميع اصناف الوحي عند هذه ابن عبد السلام
وحبط اسرافيل عليه ولم يهبط على نبي قبله عند هذه ابن سبع وجمع له بين النبوة والسلطان
عند هذه الغزالي في الاحيا واوتي علم كل شي الا الخمس التي في اية ان الله عنده علم الساعة
وقيل انه اوتيها ايضا وامر بكتمها والخلاف جار في الروح ايضا وبين له في امر المآل
ما لم يبين لاحد ووعده بالمغفرة وعزم على حياتها ورفع ذكره فلا يذكر الا مع جلاله في اذان ولا خطبة ولا تشهد الا ذكر معه وعرض عليه امته بامرهم حتى رأى

وعرض

وعرض عليه ما هو كائن بين يديه حتى تقوم الساعة وهو سيد ولد ادم واكرم الخلق
على الله فهو افضل من المرسلين وجميع الملايكة المقربين وابداربعة وزراء جبريل
وميكايل وابي بكر وعمر واعلى من الصحابة اربعة عشر نجيبا وكل نبي اعطي سبعة وكم
قرينه وكان ازواجه عونا له وبناته وزوجاته افضل نسا العالمين وثواب
ازواجه مضاعف واصحابه افضل العالمين الا النبيين ومسجده افضل
المساجد وبلده افضل البلاد بالاجماع فيما اظنه وعلى احد القولين فيهما وهو
المختار ويسال عند اميتة في قبره واستاذن ملك الموت عليه ولم يستاذن على
نبي قبله وحرم نكاح ازواجه من بعده وامته وطيها والبقعة التي دفن فيها افضل
من الكعبة ومن العرش وحرم التكني بكنيته ويجوز ان يقسم على الله به وليس ذلك لاحد
ذكره هذه ابن عبد السلام ولم تر عورته قط ولو راها احد طمست عيناه ولا يجوز
عليه الخطا عند هذه ابن ابي هريرة والماوردي قال قوم ولا النسيان فكاد النوم
في شرح مسلم الفصل الثاني فيما اختص به في شرعه وامته في الدنيا اختص باحلال
الغنايم وجعل الارض كلها مسجدا ولم تكن الامم تصلي الا في البيع والكنايس والتراب
طهورا وهو التيمم وبالوضوية احد القولين وهو الاصح فلم يكن الا للانبيا دون
امتهم ومجموع الصلوات الخمس ولم تجمع لاحد وبالعشا ولم يصلها احد وبالنافلة
والاقامة وافتتاح الصلاة بالتكبير وبالتامين وبالركوع فيما ذكره جماعة من
المفسرين وبقول اللهم ربنا لك الحمد وباستقبال الكعبة وبالصفة في الصلاة
كصفوف الملايكة وبالجماعة في الصلاة كما يفهم من كلام ابن قرشد في شرح
الجمع وبتحية السلام وبالجمعة وبساعة الاجابة وبعيد الاضحى وبشهر رمضان
وان الشياطين تصفد فيه وان الجنة تزين فيه وان خلوف فم الصايم اطيب من ريح
المسك وتستغفر لهم الملايكة حتى يفطروا ويغفر لهم في اخر ليلة منه وبالسحور

وتحل الغنائم وأباحة الاكل والشرب والجماع ليلة الخميس وكان محرما عليهم من قبل ما بعد
النوم وكذا كان في صدر الاسلام ثم نسخ وبليلة القدر كما قاله النووي في شرح المهذب
ويجعل صوم عرفة كفارة سنتين لانه سنته وصوم عاشوراء كفارة سنة لانه
سنة موسى وغسل اليدين بعد الطعام بحسنتين لانه شرعه وقبله بحسنة بلانه
شرع التوراة وبالاسترجاع عند المصيبة وبالحوقلة وبالحمد ولاهل الكتاب
الشق وبالنحر ولهم الذبح فيما قاله مجاهد وعكرمة وبالعزيمة في الصلاة
سيما الملائكة وبالاتزار في الوساط وازالته خير لامم واحر لامم ففضحت
الامم عندهم ولم يفضحوا واشتق لهم اسمان من اسماء الله المسلمون والمؤمنون
وسمي نبيهم الاسلام ولم يوصف به الا الانبياء دون امتهم ورفع عنهم
الاصر الذي كان على الامم قبلهم واحل لهم كثيرا مما شدد على من قبلهم ولم يجعل عليهم
في الدين من حرج ورفع عنهم المؤاخذة بالخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه وكلت
النفس وان من هم منهم بسيئة لم تكتب حسنة فان عملها كتبت سيئة
واحدة ومن هم بحسنة ولم يعملها كتبت حسنة فان عملها كتبت عشرا ورفع
عنهم قتل النفس في التوبة وفرض موضع النجاسة وربع المال في الزكاة
وشرع لهم نكاح اربع ورخص لهم في نكاح غير ملتهم وفي نكاح الامة وفي
مخالطة الحائض سوى الوطء وفي اتيان المرأة في اي شق شاء وشرع لهم
التخيير بين القصاص والدية وحرم عليهم كشف العورة والتصوير وضرب
الستر وخصهم من الاجتماع على ضلالة واجماعهم حجة واختلافهم رحمة وكان
اختلاف من قبلهم عذابا والطاعون لهم شهادة ورحمة وكان هي الامم عذابا
وما دعوا استجيب لهم ويأكلون صدقاتهم في بطونهم ويثابون عليها ويجعل
لهم الثواب في الدنيا مع ادخاره في الاخرة ويغفر لهم الذنوب بالاستغفار

ووعدوا

ووعدوا ان لا يهلكوا بالجوع ولا يعذبوا ومن غيرهم يستأصلهم ولا يغرق ولا
يعذبوا بعذاب عذب به من قبلهم واذا اشهد الاثنان منهم لعبد بخير وجبت
له الجنة وكان لامم السابقة اذا شهد منهم عاية وهم اقل الامم عملا واكثرهم
اجرا واقصرهم اعمارا واتوا العلم الاول والعلم الاخر وفتح عليهم خزائن كل
شيء حتى العلم واوتوا الاسناد والانساب والاعراب وتصنيف الكتب ولا
تزال طائفة منهم على الحق حتى يأتي امر الله وفيهم اقطاب واوتاد ونجبا
وابدال ومنهم من يصلي اماما لعيسى بن مريم ومنهم من يحرس مجرى الملائكة
في الاستفتاح عن الطعام بالتسبيح ويقاتلون الدجال وعلماؤهم كانبياء بني اسرائيل
وتسبح الملائكة في السماء اذانهم وتلبيتهم وهم يحمدون الله على كل حال
ويكبرون على كل شرف ويسجدون عند كل هبوط ويقولون عند زلة الامم
افعلوا ان شاء الله واذا غضبوا اعلنوا واذا تنازعوا تسجوا ومصاحفهم في
صدورهم وسابقهم سابق ومقتصدهم ناج وظالمهم مغفور له وليس منهم
احد الا مرحوما ويلبسون ثياب الوان اهل الجنة ويراعون الشمس
للصلاة وهم امة وسط عدول يزكيهم الله ويحضرهم الملائكة اذا نادوا
وافترض عليهم ما افترض على الانبياء والرسل وتوضؤا وغسل من
الجنابة والحج والجهاد واعطوا من النوافل ما اعطي الانبياء وقال الله
في حق غيرهم ومن قوم موسى امة يهدون بالحق وبه يعدلون وقال
في حقهم ومن خلقنا امة يهدون بالحق وبه يعدلون ونودوا في
القرآن بيا ايها الذين امنوا ونوديت الامم في كتبها بيا ايها المساكين و
ما بين الخطابين الفصل الثالث فيما اختص به في الدنيا والاخرة اختص
صلى الله عليه وسلم بأنه اول من تنشق عنه الارض واول من يفيق من الصعقة

ولم يرخص موضع النجاسة
الى من لبعد ايحليه الغرفة
والخف كما قاله البيضاوي لا لكثرة
كما قد يتوهم

وبانه يحشر في سبعين الف ملك ويحشر على البراق ويؤذن باسمه في الموقف
ويكسى في الموقف اعظم الحلل من الجنة وبانه يقوم عن يمين العرش وبالمقام
المحمود وان بيده لواء الحمد وادم فمن دونه تحت لوائه وانه امام النبيين
يومئذ وقائدهم وخطيبهم واول من يؤذن له بالسجود واول من يرفع راسه
واول من ينظر الى الله تعالى واول شافع واول مشفع وبالشفاعة العظمى
في فصل القضاء وبالشفاعة في اخراج قوم الجنة بغير حساب وبالشفاعة
فيمن استحق النار ان لا يدخلها وبالشفاعة في رفع درجات ناس في
الجنة كما جوز المعتزلي اختصاص هذه والتي قبلها به وردت الاحاديث
به في التي قبل وبالشفاعة فيمن خلد في النار من الكفار ان يخفف عنهم العذاب
وبالشفاعة في اطفال المشركين ان لا يعذبوا وانه اول من يجيز على الصراط
وانه في كل سنة من راسه ووجهه نور وليس الانبياء الا نور ان ويومر
اهل الجمع بغض ابصارهم حتى تجاز بنته على الصراط وانه اول من يقرع
باب الجنة واول من يدخلها وبعده امته وبالكوثر والوسيلة وهي
اعلى درجة في الجنة وقوايم منبره رواتب الجنة ومنبره على ترعة
من ترع الجنة وما بين قبره ومنبره روضة من رياض الجنة ولا يطلب منه
شفعاء على التبليغ وتطلب من سايرالانبياء وكل سبب ونسب منقطع يوم
القيامة الا سببه ونسبه فقيل معناه ان امته ينسبون اليه يوم القيامة
وامم سايرالانبياء لا ينسبون اليهم وقيل ينتفع يومئذ بالنسبة اليه
ولا ينتفع بسايرالانساب **الفصل الرابع** فيما اختص به في امته
في الاخرة اختص صلى الله عليه وسلم بان امته اول من تنشق عنهم الارض من
الامم ويأتون يوم القيامة غرا محجلين من اثار الوضوء ويكونون
في

في الموقف على اكوام عال وكلهم نوران كالانبيا وليس لغيرهم الا نور واحد ولهم
سيما في وجوههم من اثر السجود وتسعى ذريتهم بين ايديهم ويؤتون كتبهم
بايمانهم ومحجل هذا بهم في الدنيا وفي البرزخ لتوافي القيامة محجلة وتدخل قبو
بذنوبها وتخرج منها بلا ذنوب تمحص عنها باستغفار المومنين لها ولها
ماسعت وماسعي لها وليس لمن قبلهم الا ما سعى قاله عكرمة ويقضى لهم قبل
الخلايق ويغفر لهم المحاقات وهم اثقل الناس ميزانا ونزلوا منزلة العدول
من الحكام فيشهدون على الناس ان رسلهم بلغتهم ويدخلون الجنة قبل
سايرالامم ويدخل منهم الجنة سبعون الفا بغير حساب واطفالهم كلهم
في الجنة وليس ذلك لسايرالامم في احد حتما بين السبكي في تفسيره وذكر
الامام فخر الدين ان من كانت معجزته اظهر يكون ثواب امته اقل قال
السبكي الا هذه الامة فان معجزات نبينا اظهر وثوابنا اكثر من سايرالامم

الباب الثاني في الخصايص التي اختص بها عن امته

ومنها ما علم مشاركة الانبيا له فيه ومنها ما لم يعلم وفيه اربعة فصول

الفصل الاول فيما اختص به من الواجبات والحكمة فيه زيادة
الزلفى والدرجات خص صلى الله عليه وسلم بوجوب صلاة الضحى والوتر
والتهجد اي صلاة الليل والسواك والاضحية والمشاورة على الاصح في
السنة وركعتي الفجر لحديث في المستدرك وغيره وغسل الجمعة ورد
في حديث واد واربع عند الزوال ورد عن سعيد بن المسيب ومصابرة
العدو وان كثر عددهم وتغيير المنكر ولا يسقط بالخوف وقضاء دين من
مات من المسلمين معسرا على الصحيح وتخيير نسايه في فراقه واختيارهن
على الصحيح واما كفن بعد ان اختزنه في احد الوجهين وترك التزوج

عليهن والتبدل لهن مكافاة لهن ثم نسخ ذلك لتكون المنة له صلى الله عليه وسلم
وان يقول اذا راى ما يعجبه لبيك ان العيش عيش الاخرة في وجه حكاه
في الروضة واصلها وان يودي فرض الصلاة كاملة لا خلل فيها ذكره
الماوردي وغيره واتمام كل تطوع شرع فيه حكاه في الروضة واصلها وان
يدفع بالتي هي احسن وكلف من العلم وحزه ما كلفه الناس باجمعهم وكان مطالبا
بروية مشاهدة الحق مع معاشرة الناس بالنفس والكلام ذكر الثلاثة ابن
سبع وابن القاص في تلخيصه وكان يبعد حذف عن الدنيا حالة الوحي وليسقط
عنه الصوم والصلاة وسائر الاحكام ذكره في زوائد الروضة عن ابن القاص
والقفال وجزم به ابن سبع وكان يغان على قلبه فيستغفر الله سبعين مرة ذكره
ابن القاص ونقله ابن الملقن في الخصايص **الفصل الثاني** فيما اختصه
من المحرمات خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحريم الزكاة والصدقة عليه
وتحريم الزكاة على اله قيل والصدقة ايضا وعليه المالكية وعلى موالي الزكاة الاصح
وتحريم كون اله عمالا على الزكاة في الاصح وصرف النذور والكفارة اليهم واكل
شئ احد من ولد اسماعيل فرد بقية حديث في المسند وله ان يعرض له واكل ما
له رائحة كريهة والاكل متكاءا في احد الوجهين فيهما والاصح في الروضة كرا
وتحريم الكتابة والشعر قال الماوردي وكذا رواية والقراءة في الكتاب
ونزع لامة اذا لبسها حتى يقاتل او يحكم الله بينه وبين عدوه وكذلك
الانبيا والملك ليستكثر ومد العين الى ما متع به الناس وخايئة الاعين
وهي الايماء الى مباح من قتل او ضرب على خلاف ما يظهر وكذلك الانبيا
وان يخادع في الحرب فيما ذكره ابن القاص وخالفه الجمهور والصلاة
على من عليه دين ثم نسخ وامساك كاربعة وتحريم عليه موبد في احد
الوجهين

الوجهين ونكاح من لم تهاجر في احد الوجهين ونكاح الكتابية قيل والسبي
بها ونكاح الامة المسلمة ولو قدر نكاحه امة كان ولده منها حرا ولا
يلزمه قيمته ولا يشترط في حقه حينيذ خوف العنت ولا فقد الطول
وله الزيادة على واحدة قال امام الحرمين ولو قدر نكاح غرور في حقه
لم يلزمه قيمة الولد قال ابن الرفعة وفي تصوير ذلك في حقه نظر وكان
اذا خطب فرد لم يعد كذا في حديث مرسل فيحتمل التحريم والكراهة تنزيها
على امساك كاربعة ولم ار من تعرض له وعد ابن سبع من خصايصه تحريم
الاغارة اذا سمع التكبير **الفصل الثالث** فيما اختص به من
المباحات اختص صلى الله عليه وسلم باباحة المكث في المسجد جنبا وانه لا ينتقض
وضوءه بالنوم ولا بالمس في احد الوجهين وهو الاصح واباحة الصلاة بعد
العصر وحمل الصغير في الصلاة فيما ذكره بعضهم وبالصلاة على الغايب عند
ابي حنيفة وبجواز صلاة الوتر على الراحلة مع وجوبه عليه ذكره في شرح
المهذب وبالامامة جالسا فيما ذكره قوم والقبلة في الصوم مع قوة شهوته
والوصال واباحة دخول مكة بغير احرام واستمرار الطيب في الاحرام فيما
ذكره المالكية وقهر من شاء على طعامه وشرابه ويجب على ما الكفه البذل ويفذ
بمهجته متعجة رسول الله صلى الله عليه وسلم واباحة النظر الى الاجنبيات
والخلوة بهن ونكاح اكثر من اربع بنسوة وكذلك الانبيا والنكاح بلفظ
الهبة وبلا مهر ابتدا وانتها وبلا ولي وبلا شهود وفي حال الاحرام
وبغير رضى المراة فلو رغب في نكاح امراة خلية لزمها الاجابة وحرم
على غيره خطبتها او متزوجة وجب على زوجها طلاقها لينكحها وكان
له تزويج المراة ممن شا بغير اذنها واذن وليها وتزويجها المفسلة

وتولي الطرفين بغير اذنها ولا اذن وليهما وله اجبار الصغيرة من غير
بناته وزوج ابنته حرجة مع وجود عمها العباس فقدم على الاقرب وقال
لام سلمة مري ابنك ان بنز وجك فزوجها وهو يومئذ صغير لم يبلغ
وزوج الله بزينب وقد دخل عليها بتزويج الله بغير عقد من نفسه
وعبر في الروضة عن هذه بقوله وكانت المرأة تحل له بتحليل الله وله
نكاح المعتدة من غيره في وجه حكاه الرافعي والجمع بين المرأة واختها وعمتها
وخالتها في احد الوجهين وبين المرأة وابنتها في وجه حكاه الرافعي
وعتق امته وجعل عتقها صداقها ونكاح من لم تبلغ فيما ذكره ابن شهبرمة
لكن الاجماع على خلافه وترك القسم بين ازواجه في احد الوجهين وهو
المختار ولا تجب عليه نفقتهن في وجه كالمهر وعلى الوجوب لا تستقر ولا
ينحصر حلا قديه في الثلاث في احد الوجهين وعلى انحصر قيل تحل له من
غير محلل وقيل لا تحل له ابدا ومرجع غالب هذه الخصايص الى ان
النكاح في حقه كالتسري في حقنا وحرم امته فلم يحرم عليه ولم تلزمه
كفارة وكان له ان يستثني في كلامه بعد حين منفصلا واصطفاء سهم
شاء من الغنيمة قبل القسمة من جارية وغيرها وخمس خمس الفيء والغنيمة
واربعة اخماس الفيء وان يحمي الموات لنفسه ولا ينقض حماه والقتال
بملكه والقتال بها والقتل بعد الامان ولعن من شاء بغير سبب ويكون له
رحمة والقضاء بعلمه وفي غير خلاف ولنفسه ولوليه وان يشهد
لنفسه ولوليه وان يقبل شهادة من يشهد له ولوليه وقبول الهدية
بخلاف غيره من الحكام ولا يكره له الفتوى والقضاء في حال الغضب ذكره
النووي في شرح مسلم وكان له ان يدعو لمن شاء بلفظ الصلاة وليس

لنا

لنا ان نصلي الا على نبي او ملك وضحى عن امته وليس لاحد ان يضحي
عن الغير بغير اذنه واكل من طعام النجاة مع نهيه عند ذكر هذه ابن
القاص وانكرها البيهقي وقال انه مباح للامة والنهي لم يثبت وله قتل من
سبه او هجاه على هذه ابن سبع وكان يقطع الاراضي قبل فتحها لان الله
ملكه الارض كلها واقتي الغزالي بكفر من عارض اولاد تميم الداري فيما
اقطعهم وقال انه صلى الله عليه وسلم كان يقطع ارض الجنة فارض الدنيا
اولى

الفصل الرابع

فيما اختص به من الكرامات والفضايل
اختص صلى الله عليه وسلم بمنصب الصلاة وباذنه لا يورث وكذلك الانبيا
وباذن ماله باق بعد موته على ملكه ينفق منه على اهله في احد الوجهين
وصححه امام الحرمين وانه لو قصده ظالم وجب على من حضره ان يبذل
نفسه دونه حكاه في زوايد الروضة عن جماعة من الاصحاب وتحرم
رؤيته اشخاص ازواجه في الازر كما صرح به القاضي عياض وغيره
وكشف وجوههن والكفين لشهادة او غيرها وسواء من مشافهة
وازين امهات المومنين وجوب حجبهن بعد في البيوت وتحريم خروج
ولو حجا او عمرة في احد القولين واباح لهن ولالة الجلوس في المسجد
مع الحيض والجنابة وان تطوعه في الصلاة قاعدا كتطوعه قائما
وان عمله له نافلة ويخاطبه المصلي بقوله السلام عليك ايها النبي ولا
يخاطب غيره وكان يجب على من دعاه وهو في الصلاة ان يجيبه ولا تبطل
صلاته وكذلك الانبياء ومن تكلم وهو مخاطب بطلت جمعته والكذب
عليه كبيرة ليس كالكذب على غيره وقال الجويني ردة ومن كذب عليه لم تقبل
روايته ابدا وان تاب فيما ذكره خلافا لمن من اهل الحديث ويحرم التقدم بين

بدنه ورفع الصوت فوق صوته والجهر له بالقول ونداوه من وراء الحجرات
والصياح به من بعيد وطهارة مسوبوله ومايطه ويستثنى بعضها
خلاف في طهارة شعره وفي غير خلاف والعصمة من كل ذنب ولو صغيرا
او سهوا وكذلك الانبياء وينزه عن فعل المكروه ومحبته فرض ويجب
محبة اهل بيته واصحابه ومن استعان به كعمر قيل او زنا بحضرته ومن
سبه قتل وكذلك الانبياء ولم تبغ امرأة نبي قط ومن قذف ازواجه
فلا توبة له البتة كما قاله ابن عباس وغيره ويقتل كما نقله القاضي
عياض وفي قول يختص القتل من سب عائشة وبحد في غيرها حدين
وكذا من قذف ام احد من اصحابه واولاد بناته ينسبون اليه ولا
تتزوج على بناته ومن صاهره من الاجانب لم يدخل النار ولا
يجتهد في محراب صلى اليه لا في يمنة ولا يسرة وتختص صلاة الخوف
بعهده في قول الخليفة والمزني ويحل منصبه عن الدعاء له
بالرحمة فيما ذكره جماعة وتحرم النقش على نقش خاتمه ولا يقول
في الغضب والرضى الا الحق ورضاه وحي وكذلك الانبياء ولا يجوز
على الانبياء الجنون ولا الاغماء الطويل الزمن فيما ذكره الشيخ ابو حامد
في تعليقه وجزم به البلقيني في حواشي الروضة ولا العمى فيما ذكره
السبكي ويحبس من شاهما فاذا تحمل شهادة خزيمة بشهادة رجلين
وتوحيصه في ارضاع سالم وهو كبير وفي النياحة لتلك المرأة وفي
تحميل صدقة معاين للعباس وفي ترك الاحداد لابنة عميس
وفي الجمع بين اسمه وكنيته للمولد الذي يولد لعلي وفي الاصح
بالعتاق لابي بردة بن نيار وفي نكاح ذلك الرجل بما معه من
القرآن

القرآن فيما ذكره جماعة وورد به حديث من سل واصام اطفال اهل
بيته وهم رضعاء وكان يحرم على الصحابة اذا كانوا معه على امر جامع
ان يذهبوا حتى يستأذنوه وكان يرى من خلفه كما يرى امامه ويرى
بالليل وفي الظلمة كما يرى بالنهار والضوء وريقه يعذب الماء المالح
ويجزئ الوضع وانطه ابيض غير متغير اللون ولا شعر عليه ويسلع
صوته وسمعه ما لا يبلغه غيره ونام عينه ولا ينام قلبه وما تثاءب
قط ولا احتلم قط وكذلك الانبياء الثلاثة وعرقه اطيب من المسك
وكان اذا استلقى طال طوله واذا جلس يكون كتفه اعلى من جميع
الجالسين ولم يقع ظله على الارض ولا روى له ظل في شمس ولا قمر ولم
يقع على ثيابه ذباب قط ولا آذاه القمل ولم يكن لقدمه اخمص وكانت
خنصر رجله متظاهرة وكانت الارض تطوى له اذا مشى واوتي
قوة اربعين في الجماع والبطش ولم ير له افرقا حاجة بل كانت آلا
تتلعه وكذلك الانبياء ولم يقع في نسبه من لدن ادم سفاح ونكست
الاصنام لمولاده وولد مختونا ومقطوع السرة ونظيفا ما به قذر
ووقع الى الارض ساجدا رافعا اصبعه كالمتضرع المبتهل ورأت امه
عند ولادته نورا خرج منها اضاءت له قصور الشام وكذلك امهات
النبيين يرين وكان مهده يتحرك بتحريك الملائكة ذكره ابن سبع
وكان الحجر ينادي عليه وهو في مهده ويميل حيث اشار اليه ويتكلم في المهد
وتظله الغمامة في الحر ويميل اليه في الشجرة اذا اشتق اليه وكان يبت جايعا
ويصبح طاعما يطعمه ربه ويسقيه من الجنة وكان يوعك كما يوعك رجلان
لمضاعفة الاجر وردت اليه الروح بعد ما قبض فهم خير من البقاء في الدنيا

والرجوع الى الله فاختار الرجوع اليه وكذلك الانبيا وارسل اليه ربه جبريل
ثلاثة ايام في مرضه يسأله عن حاله وسمع صوت ملك الموت بالبكا عليه ينادي
واحمداه وصلى عليه ربه والملايكة وصلى عليه الناس افواجا بغير امام وبغير
دعا الجنازة المعروف وترك بلا دفن ثلاثة ايام ودفن في بيته حيث قبض
وكذلك الانبيا وفرش لرسول الله فطبقة والاخرى لحفر امكر وحان واظلمت
الارض يوم موته ولا يضغط في قبره وكذلك الانبيا ولم يسلم من الضغطة الا
لاصالح ولا عين سواهم وحرم الصلاة على قبر واتخاذه مسجدا ولا بالي
جسده وكذلك الانبيا لا تاكل لحومهم الارض ولا السباع ولا خلاف في ذلك بيننا
وفي غيرهم خلاف ولا تجري عليه في الطفا الهم التي قبض الذي لبعضهم في غير حرم
ولا يجوز الاضطرار كمسئلة نبي وهو حي في قبره يصلي فيه باذان واقامة
وكذلك الانبيا ولهذا قيل الاعداد على الزوجة وكل بقبره ملك يبلغه
صلاة المصلين عليه وتعرض عليه اعمال امته ويستغفر لهم والمصيبة
بنبي تدعامة لامته الى يوم القيامة ومن راه في المنام فقد راه حقا وان
الشيطان لا يتمثل في صورته ومن اسن بامر في المنام وجب عليه امتثاله
في احد الوجهين واستحب في الاخر وقراءة احاديثه عبادة يثاب عليها
كقراءة القرآن في احد الرأيين ولا تاكل النار شيا من جسده وكذلك الانبيا
والنبي باسمه يحيون ونافع في الدنيا والاخرة ويكره ان يحلف بالخلاق
كتب عليه اسمه ويستحب الغسل لقراءة حديثه والطيب ولا ترفع عنده الا
ويقرأ على كأن على ويكره لقارئه ان يقوم لاحد وحلقة لائق الوجوههم لقرب
واختصوا بالتلقيب بالحفاظ وامراء المومنين من بين سائر العلما وجعل كتبه
على كرسي كالمصحف وثبت الصحبة لمن اجتمع به صلى الله عليه وسلم بخلاف التابعي
مع الصحابة فلا تثبت الا بطول الاجتماع معه على الاصح عند اهل
الاصول والفرق عظم منصب النبوة ونورها فيحصل به ما يقع
بصر على الاعرابي الجلف يعلق بالحكمة واصحابه كلهم
عدول فلا يبحث هل عدالة احد منهم كما يبحث عن
سايرالرواة ولا يكره للنساء زيارة قبره كما كان

زيادة ؟